

## رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٠٩٣) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٧

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولاحظه التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

### قرر

**المادة الأولى:** يعاد قيد اسم وسيط تأمين ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين ضمن الجهاز الإنتاجي بشركة كونتك للوساطة التأمينية وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولاحظه التنفيذية ، وبنفس رقم قيدهما السابق وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١	عمر شريف محمد سليمان المدبولي	٤٠٣٨٢	كونتك للوساطة التأمينية	٢٩٣٥٠٥٠٢٠٤٩١
٢	ياسمين أمين محمد محمود	٤٣٩٠٠	كونتك للوساطة التأمينية	٢٩٧١٠٠١٠٤٠٠٩٢٥

**المادة الثانية:** على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية



٤٦٠٧٦